

## 2765 - حكم السفر والانقطاع عن الزوجة المدة الطويلة - نور

### على الدرب

عبدالعزيز بن باز

قول من سافر مدة خمسة عشر شهرا عن زوجته لطلب الرزق ماذا عليه اذا كان مضطرا لذلك لا حرج عليه. اذا كان مضطرا لذاته لا حرج عليه فاتقوا الله ما استطعتم اذا تيسر - [00:00:00](#)

انه يأتي اليها بعد شهرين ثلاثة اربعة ستة احوط واولى لمصلحته ومصلحتها لعفته ورده وعفة فرجها. يأتي اليها ثم يعود ثم يأتي ثم يعود هذا هو الامر. اذا تيسر - [00:00:17](#)

او ينقلها معه اذا تيسر اما اذا اضطر الى ذلك لشدة حاجته للمعيشة وعدم تيسير نقلها معه او الرجوع اليها قبل المدة المذكورة فلا حرج. الحمد لله جزاكم الله خيرا سماحة الشيخ - [00:00:35](#)